

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

44797 - لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظم الله تعالى من حقه عليها .
(ق - عن أبي هريرة)